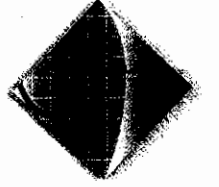


شركة شيركو للأوراق المالية
SHARECO BROKERAGE COMPANY



التاريخ: 31-08-2009

المرجع: 69-JSC-2009

دائرة الأوراق المالية
الإدارة العامة

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمون

ص.ب: 8802 عمان 11121 الأردن

هاتف: 5607171، فاكس: 5686830

الموضوع: إقامة دعوى ضد أعضاء مجلس إدارة الشركة

DISCLOSURE - SHBC - 1/9/2009

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نود إحاطتكم علماً أنه وبتاريخ 2009/8/20 قد تم تبليغ الشركة بلائحة الدعوى رقم 5-2/1953/2009 سجل عام. والمقامة من المساهم السيد/ سعد محمد الحاج موسى الجندي وآخرون، ضد أعضاء مجلس إدارة الشركة، والتي يطلبون من خلالها التعويض عن الضرر المادي والمعنوي. لذلك فقد قام أعضاء مجلس الإدارة بعقد اجتماع بتاريخ 2009/8/27 للتباحث بهذا الخصوص حيث تم تكليف مكتب المحامي الأستاذ أسامة سكري بالرد على لائحة الدعوى.

نرفق لكم طيه صورة عن لائحة الدعوى المقامة ضد أعضاء مجلس الإدارة.

شاكرين لكم تعاونكم الدائم ،،

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،

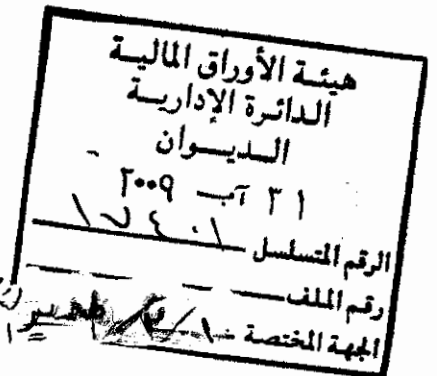
البورصة
9/11

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام
إبراهيم العزاوه



شركة شيركو للأوراق المالية
SHARECO BROKERAGE COMPANY



لدى محكمة بداية حقوق عمان الموقرة

المدعين :- ١. سعد محمد الحاج موسى الجندي ويحمل الرقم الوطني

(٩٤٨١٠٠٣٥٨٦) وعنوانه شارع المدينة المنورة - مجمع الحراشة

التجاري (عمارة حبيبة) - الطابق الأول - مكتب (١٠٣) .

٢. إيمان عبد الله عبد الرحمن أبو عريش وتحمل الرقم الوطني

(٩٦٩٢٠٤٦٤٨٥) وعنوانها تلاع العلي - خلف جيري المركزي

- شارع الحكيم بن حزام - عمارة رقم ٦٣ .

٣. لين نعمان أسمير أبو شنب وتحمل الرقم الوطني (٩٩٦٢٠٠٠٤٧٦)

بواسطة ولي أمرها والدها المحامي نعمان أسمير محمود أبو شنب

وعنوانها شارع المدينة المنورة - مجمع رقم (٢٠٨) .

٤. علي حسين حسن البواب ويحمل الرقم الوطني (٩٤٧١٠١٥٧٨٢)

وعنوانه - ضاحية الأمير حسن - بجانب البنك العربي .

٥. عبد السلام محمد موسى الجندي ويحمل الرقم الوطني

(٩٤٤١٠٠٣٧٨٤) وعنوانه شارع المدينة المنورة - مجمع الحراشة

- الطابق الأول .

٦. المحامي نبيل محمد عبد الرحمن حسن ويحمل الرقم الوطني

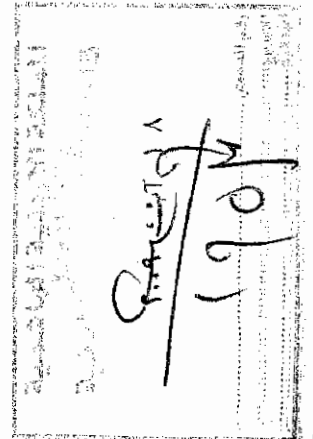
(٩٧٢١٠٠٨٧١٨) وعنوانه شارع المدينة المنورة - مجمع جودي

ستر - الطابق الثالث .

/ وكيلهم جميعا المحامي نعمان أبو شنب.

المدعى عليهم :- ١. شركة الضامنون العرب وعنوانها شارع الجامعة الأردنية بجانب

المختار مول .



٢. إبراهيم ظافر سعيد الداود ويحمل الرقم الوطني (٩٥٤١٠١٣٧٠٨) وعنوانه مجمع بنك الإسكان - الطابق الخامس - شركة شيركو للأوراق المالية .

٣. عبد الإله إبراهيم ظافر الداود ويحمل الرقم الوطني (٩٨٤١٠٢٩٨٣١) وعنوانه مجمع بنك الإسكان - الطابق الخامس - شركة شيركو للأوراق المالية .

٤. أحمد إبراهيم ظافر الداود ويحمل الرقم الوطني (٩٨٦١٠١٦١٠٤) وعنوانه مجمع بنك الإسكان - الطابق الخامس - شركة شيركو للأوراق المالية .

٥. الشركة الوطنية لصناعة الصلب وعنوانها مجمع بنك الإسكان - الطابق الخامس - شركة شيركو للأوراق المالية .

٦. شركة الأفنان للتجارة والاستثمار وعنوانها مجمع بنك الإسكان - الطابق الخامس - شركة شيركو للأوراق المالية .

٧. محمد أنور مفلح حمدان ويحمل الرقم الوطني (٩٤٩١٠٠٣٩١٨) وعنوانه مجمع بنك الإسكان - الطابق الخامس - شركة شيركو للأوراق المالية .

نوع الدعوى وقيمتها : - المطالبة بالعطل والضرر المادي والمعنوي وفوات الكسب والربح الفائت بقيمة أربعمائة ألف دينار لغايات الرسوم .

السوقائع :-

١. المدعون مساهمون في شركة شيركو للأوراق المالية وهي شركة مساهمة عامة كانت أسهمها مطروحة للتداول في بورصة عمان حتى تم إيقافها عن التداول اعتباراً من ٢٢/٧/٢٠٠٩ بموجب كتاب صادر عن هيئة الأوراق المالية وهي مسجلة تحت الرقم (٣٨٢) وتحمل الرقم الوطني للمنشأة (٢٠٠٠١١٩٨٧) وذلك بعد أن تحولت من شركة ذات مسؤولية محدودة في شهر ٢٠٠٧/١ لغاياتها

هي وكالات تجارية - وسيط بالعمولة - شراء وبيع الأسهم والسندات والأوراق المالية لصالح الشركة - تقديم استشارات مالية ومصرفية للأفراد والمؤسسات التجارية - تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة لقيام الشركة بأعمالها - شراء وبيع كافة الأوراق المالية - اقتراض الأموال اللازمة لها من البنوك وليس من غاياتها إقراض الأموال للغير و/أو التسديد عن الغير قيمة الأسهم التي يشترونها ورأسمالها اثني عشر مليون دينار مقسما إلى اثني عشر مليون سهمها ويملك المدعون من أسهمها كالتالي:-

- أ- المدعي الأول سعد الجندي يملك ١١٩٩٠٢٠ سهما من أسهم شركة شيركو للأوراق المالية .
 - ب- المدعية الثانية إيمان أبو عريش تملك ٧٨٠٠٠ سهما من أسهم شركة شيركو للأوراق المالية .
 - ت- المدعية الثالثة لين أبو شنب تملك ٣٩٠٠٠ سهما من أسهم شركة شيركو للأوراق المالية .
 - ث- المدعي الرابع علي البواب ويملك ٤٠٠٠ سهما من أسهم شركة شيركو للأوراق المالية.
 - ج- المدعي الخامس عبد السلام الجندي ويملك ٢٠٠٠ سهما من أسهم شركة شيركو للأوراق المالية .
 - ح- المدعي السادس المحامي نبيل حسن ويملك ١٧٧٠ سهما من أسهم شركة شيركو للأوراق المالية .
- والمجموع مليون وثلاثمائة وثلاثة وعشرون ألفا وسبعمائة وتسعون سهما .
٢. المدعي عليهم رئيس و أعضاء مجلس الإدارة في شركة شيركو للأوراق المالية وقد نصت م ١٥٧ من قانون الشركات على انه :-

أ - رئيس و أعضاء مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة مسئولون تجاه الشركة والمساهمين والغير عن كل مخالفة ارتكبتها أي منهم أو جميعهم للقوانين والأنظمة المعمول بها ولنظام الشركة وعن أي خطأ في إدارة الشركة ولا تحول موافقة الهيئة العامة على إبراء ذمة مجلس الإدارة دون الملاحقة القانونية لرئيس وأعضاء المجلس.

ب - تكون المسؤولية المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة إما شخصية تترتب على عضو أو أكثر من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو مشتركة بين رئيس وأعضاء المجلس ويكون جميعهم مسئولين بالتكافل والتضامن عن التعويض عن الضرر الذي نتج عن المخالفة أو الخطأ على أن لا تشمل هذه المسؤولية أي عضو أثبت اعتراضه خطياً في محضر الاجتماع على القرار الذي تضمن المخالفة أو الخطأ وفي جميع الأحوال لا تسمع الدعوى بهذه المسؤولية بعد مرور خمس سنوات على تاريخ اجتماع الهيئة العامة الذي صادقت فيه على الميزانية السنوية والحسابات الختامية للشركة .

٣ . سمح المدعى عليهم للعملاء في شركة شيركو للأوراق المالية بشراء الأسهم دون أن يغطي هؤلاء العملاء قيمة هذه الأسهم وقام المدعى عليهم بتغطية قيم هذه الأسهم عن هؤلاء العملاء من أموال شركة شيركو للأوراق المالية دون وجه حق و استهتارا بأموال المساهمين ودون أية ضمانات كافية لإعادة هذه الأموال وقد نتج عن هذا الخطأ تجميد ملايين الدينارين من أموال شركة شيركو لمدة طويلة مع شبه استحالة في تحصيل أغلب هذه الديون .

٤ . قام المدعى عليهم بشراء عقار مقام على قطعة الأرض رقم (٦٧٢) حوض (١٢) اللوييدة الشمالي ودفع المدعى عليهم من أموال شركة شيركو للأوراق المالية مبلغ مليون وستمائة وثمانية عشر ألفاً وأربعمائة وتسعة عشر ديناراً ولم يقوموا بتسجيل هذا العقار باسم

الشركة مخالفين بذلك أحكام القانون ومخالفين غايات الشركة التي تسمح بتملك الأموال غير المنقولة فقط لقيام الشركة بأعمالها.

٥. قام المدعى عليهم بالامتناع عن دفع مستحقات دائني الشركة الناشئة عن بيع أسهم هؤلاء الدائنين بواسطة شركة شيركو للأوراق المالية .
٦. في شهر ٢٠٠٩/٤ قام المدعى عليهم بتسليم ميزانية سنوية للشركة عن عام ٢٠٠٨ لهيئة الأوراق المالية والتنسيب للهيئة العامة بتوزيع أرباح نقدية للمساهمين بواقع عشرة قروش عن كل سهم ميوهين المساهمين والغير بملاءة الشركة المالية ووجود السيولة لديها وسلامة وضعها المالي وقاموا (وبالأخص ممثل المدعى عليها الأولى خلف النوايسة و المدعى عليها الأولى والمدعى عليهم الثاني والثالث والرابع و شقيقة عضو مجلس الإدارة المدعوة أفنان إبراهيم الداود) بعدها مباشرة مستغلين ما تم الإفصاح عنه ببيع أغلب أسهمهم في شركة شيركو للأوراق المالية مستغلين ما أفصحوا عنه ومتخلصين من أسهم الشركة التي كانوا يعرفون عسر وخطورة وضعها المالي .

٧. على ضوء ما ذكر أعلاه وبسبب عدم قيام المدعى عليهم بالعمل وفق الأنظمة والقوانين المعمول بها وسوء إدارتهم للشركة وللعسر المالي الذي أوصلوا الشركة إليه قامت هيئة الأوراق المالية بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢١ وفق ما جاء بكتابها رقم ٢٤٢٠/١/٣ وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية وإسنادا لأحكام المواد (٥٠، ١٩، ١٢، ٨) من قانون الأوراق المالية رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٢ وأحكام م (٨٣) من تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية بإعلام شركة شيركو بما يلي :-

أولا :- تعيين السادة شركة التجمع للاستشارات والتدقيق للقيام بالتدقيق على شركة شيركو للأوراق المالية على أن يغطي التدقيق الفترة من ٢٠٠٨/٤/١ وحتى تاريخه وضمن نطاق تدقيق محدد من قبل الهيئة.

ثانيا :- تعليق أعمال شركة شيركو للأوراق المالية ونشاطها اعتبارا من يوم الأربعاء ٢٢/٧/٢٠٠٩ حتى إشعار آخر على أن يتم النظر في قرار التعليق في ضوء نتائج تقرير مدقق الحسابات النهائي المعين من قبل الهيئة وقيام أعضاء مجلس الإدارة بتصويب أوضاع الشركة وفقا لتوجيهات هذا التقرير وكذلك تلبية متطلبات قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه وخاصة ما يتعلق بنسب معايير الملاءة المالية .

ثالثا :- الطلب من شركة شيركو للأوراق المالية الالتزام بما يلي :-

- أ- تقديم كفالة بنكية إضافية بقيمة (٥٠٠٠٠٠٠) دينار.
- ب- التأكيد على الالتزام بقرار مجلس المفوضين المؤرخ في ٢٠٠٧/٧/٤ والمبلغ للشركة بموجب كتاب الهيئة رقم ٢٤١٩/١/٣ تاريخ ٢٠٠٧/٧/٨ المتعلق بالزام الشركة بالاحتفاظ بمبلغ نقدي في حساب بنكي مستقل يعادل الذمم الدائنة للعملاء وإلزام الشركة بتصفية الذمم الدائنة لعملاء الشركة وتقديمها لأصحابها أولا بأول وتزويد الهيئة بما يثبت ذلك.

رابعا :- إلزام الشركة بإعادة جميع الأوراق المالية التي تحت سيطرتها والخاصة بعملائها إلى مركز الإيداع باستثناء الأوراق المالية التي تخص العملاء المدينين وعدم السماح للشركة بسحب أوراق مالية من المركز .

خامسا :- تعليق أسهم شركة شيركو للأوراق المالية عن التداول اعتبارا من يوم الأربعاء ٢٢/٧/٢٠٠٩ حتى إشعار آخر .

سادسا :- تبليغ بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية لتابعة تنفيذ القرار وإعلام الهيئة بذلك .

٨. إن فعل المدعى عليهم أصاب المدعين بعطل و ضرر مادي ومعنوي وفوات كسب و أساء لسمعة شركة شيركو للأوراق المالية وفقد

الثقة بها و بورقتها المالية (السهم) وأوقف الشركة عن العمل منذ ٢٠٠٩/٧/٢٢ لتأثيا عدا عن تباطؤ عملها قبل ذلك التاريخ لما تواجهه من عسر مالي وشح في السيولة وخطورة واضحة في هدر جزء كبير من أموالها ومنع المدعين و المساهمين وغيرهم من تداول سهمها (بيعا أو شراء) بسبب وقفها عن التداول من قبل هيئة الأوراق المالية بسبب أخطاء المدعى عليهم ، كما أصاب الشركة بإعسار مالي شديد وتحميد لأغلبية أموالها ، بالإضافة إلى فقدان العملاء للثقة في التعامل معها لعدم صيانة المدعى عليهم لأموال العملاء و لعدم تسديدهم لحقوق العملاء أولا بأول حسب الأصول بالإضافة إلى سحب العملاء لكافة محافظتهم الاستثمارية وتحويلها لهيئة الأوراق المالية .

٩. محكماتكم الموقرة هي صاحبة الصلاحية للنظر في هذه الدعوى .

الطلب :-

١. تبليغ المدعى عليهم نسخة عن لائحة الدعوى وقائمة البيانات وحافظة المستندات حسب الأصول والقانون .
٢. غب المحاكمة وسماع البينة والثبوت الحكم بالإزام المدعى عليهم بالتكافل والتضامن بالعطل والضرر المادي والمعنوي والربح الفائت الذي أصاب المدعين بالغأ ما بلغ وحسبما يقرره أهل الخبرة والمدعين على استعداد تام لدفع فرق الرسم وتضمن المدعى عليهم الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية من تاريخ إقامة الدعوى وحتى السداد التام .

واقبلوا الاحترام

وكيل المدعين

المحامي

نعمان أبو شنب

